



اللهم اجعلنا



وزير الالام الستة
دائرة الجمارك



الرقم ٤٨١٤٦
التاريخ ٢٠١٨/٧/٥
الموافق

٦٦٦ تعميم رقم (.....) لسنة 2018

الموضوع : تعديل المادة 41 من القانون

أرفق بطيه صورة عن القانون رقم 33 لسنة 2018 المعدل لقانون الجمارك رقم 20 لسنة 1998 الصادر بعدد الجريدة الرسمية رقم 5520 تاريخ 14/6/2018، والمتضمن تعديل مواد قانون الجمارك ومن ضمنها تعديل المادة 41 من القانون المشار إليه.

للعمل بأحكام المادة 41 وتعديلاتها اعتباراً من تاريخ 14/7/2018 مع مراعاة ما يلي:-

- 1- إضافة البند 3 إلى الفقرة أ بالنص التالي (إذا قام صاحب الحق أو من يمثله قانوناً بتبلغ الدائرة بإقامة دعوى تعدد لدى المحكمة المختصة فعلى المدير أو من يفوضه وقف إجراءات التخلص والإفراج عن البضاعة والاحتفاظ بها وعلى نفقة الجهة التي أقامت الدعوى في المخازن الجمركية أو لدى مستودع عامأمانة إلى حين صدور قرار قطعي من المحكمة المختصة).
- 2- تعديل المادة القانونية لإيقاف إجراءات التخلص عن البضاعة المطبق بشأنها التدابير الحدودية لحماية حقوق الملكية الفكرية لتصبح ثمانية أيام عمل.
- 3- تطبيق التدابير الحدودية لحماية حقوق الملكية الفكرية على البضائع المرسلة إلى المناطق التنموية والمناطق الحرة ومنطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.
- 4- تتوقف دعوى التعدي على أي من حقوق الملكية الفكرية أثناء وجودها في مرحلة التخلص الجمركي على اتخاذ المعتمد عليه صفة المدعي الشخصي.
- 5- تحدد الأحكام والشروط والإجراءات بما في ذلك الضمانات والبدلات الازمة لتنفيذ المادة أعلاه بما فيها بدلات الاحتفاظ بالبضائع في المخازن الجمركية أو المستودعات العامة بموجب نظام يصدر لهذه الغاية .

مع الاحترام،،،



٢٠١٨/٧/٥

نسخة : للنشر على الموسوعة الجمركية / عام .
نسخة : مديرية التغذية والاتفاقيات - قسم الملكية الفكرية / اربع السليمات .

المملكة الأردنية الهاشمية

هاتف: ٩٦٢ ٦ ٤٦٣١٨٦ + فاكس: ٩٦٢ ٦ ٤٦١٧٥١١ + ص.ب: ١١١٨ عمان الأردن . الموقع الإلكتروني : www.customs.gov.jo البريد الإلكتروني : Customs@customs.gov.jo